



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المعهد العالي للقضاء

قسم الفقه المقارن

مرحلة الدكتوراه

حقوق ولاية الأمر

بإشراف

صاحب المعالي الشيخ الأستاذ الدكتور

سليمان بن عبد الله أبا الخيل

إعداد الطالب

بدر بن سليمان الربيش

العام الدراسي: ١٤٣٠ - ١٤٣١هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله حامي حوزة بلاده بملوك اجتباهم لحراسة عبادته، وحباهم كرم إمداده بلطائف إرفاده، والصلاة والسلام على الرسول المصطفى الذي جاهد في الله حق جهاده، حتى أقام بالإسلام من كان معوجاً مائلاً عن هداه، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم نلقاه.

وبعد:

فإنه قد حييت في عصرنا نابذة، كنا نظن أنها ماتت وبيس جذرها، قد أخذت من العلوم الشرعية بظواهر النصوص لخدمة أسبقية فكرية لديها، فخبطت في المجتمع خبط عشواء، ونشرت مصائدها للغر من الشباب، مستيقنين بذلك خفاء حيلهم على ذوي الألباب، واتخذت تلك الفئة باب حراسة الدين والدنيا - أعني ولي الأمر - مقصداً وهدفاً لمرامي سهامها، مضطرين الأمة إلى مضايق الطرق، ومزالق الهاوية، زاعمين بذلك أنهم يعيدون للأمة عزها.

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

ولما منّ الله علي بمتابعة دراسي الأكاديمية، ومن هذا الباب تقدمت في مرحلة الدكتوراة قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ببحث عنوانه:

«حقوق ولاية الأمر»

فإنه لما سبق، وإسهاماً مني في خدمة هذا الدين، ودفاعاً عن حياضه من أن تستباح من قبل نابذة السوء، وقد بينت فيه - بحول الله وقوته - المنهج النبوي في بيان حق ولي الأمر، بعيداً عن الأسبقيات الفكرية، وقد جاءت الأحاديث في هذا الباب بيضاء نقيّة ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك.

وليعلم من له مسكة عقل أن التدبر في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الصحيحة، وآثار القرون الأولى، ومن تبعهم بإحسان يكفي في هذا الباب وقاية وعلاجاً.

منهج البحث:

- ١- توثيق الأقوال من مصادرها الأصلية.
- ٢- الاعتماد على أمارات المصادر والمراجع الأصلية في التحرير والتوثيق والجمع والتخريج.
- ٣- التركيز على موضوع البحث وتجنب الاستطراد.
- ٤- تجنب ذكر الأقوال الشاذة.
- ٥- ترقيم الآيات وبيان سورها مضبوطة بالشكل.
- ٦- تخريج الأحاديث من مصادرها الأصلية وإثبات الكتاب والباب، وآثرت في هذا البحث الاستدلال، بعد القرآن الكريم، بما رواه الشيخان أو أحدهما؛ تجنباً لمعارك الأنظار في الإثبات، وادخاراً للوقت أن يفوت في غير باب الاستدلال..
- ٧- التعريف بالمصطلحات من كتب الفن الذي يتبعه المصطلح، أو من كتب المصطلحات المعتمدة.
- ٨- توثيق المعاني من معاجم اللغة المعتمدة وتكون الإحالة عليها بالمادة والجزء والصفحة.
- ٩- العناية باللغة العربية وقواعدها، وقواعد الإملاء وضبط علامات الترقيم،

كعلامات التنصيص للآيات الكريمة وللأحاديث الشريفة وللآثار ولأقوال العلماء، بما يميز العلامات أو الأقواس ليكون لكل منها علامته الخاصة.

١٠- الترجمة للأعلام غير المشهورين بإيجاز بذكر الاسم والنسب وتاريخ الوفاة، والمذهب العقدي والفقهي والعلم الذي اشتهر به، وأهم مؤلفاته ومصادر ترجمته إن وجد.

١١- تكون الخاتمة متضمنة أهم النتائج والتوصيات.

خطة البحث:

جاءت خطة البحث في: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة على النحو الآتي:

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومنهج البحث، وخطة البحث، والشكر والعرفان.

التمهيد: وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: معنى الحق لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: التعريف بولاية الأمر، وبما تكون الولاية.

المطلب الثالث: المقصود بحقوق ولاية الأمر.

المطلب الرابع: أهمية وجود ولاية الأمر.

المبحث الأول: طاعة ولي الأمر: وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف طاعة ولي الأمر.

المطلب الثاني: الأدلة الواردة في طاعة لي الأمر.

المطلب الثالث: محاور طاعة ولي الأمر: وفيه أربعة فروع:

الفرع الأول: الطاعة في غير معصية الله عز وجل.

الفرع الثاني: الطاعة في باب السياسة الشرعية.

الفرع الثالث: الطاعة في المسائل الخلافية.

الفرع الرابع: الطاعة في الأمور الدنيوية.

المبحث الثاني : نصيحة ولي الأمر: وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف النصيحة ومشروعيتها.

المطلب الثاني : ما تجب فيه النصيحة: وفيه فرعان:

الفرع الأول: نصيحة السلطان باعتباره شخص.

الفرع الثاني: نصيحة السلطان باعتبار ولايته.

المطلب الثالث: ضوابط نصيحة ولي الأمر.

المطلب الرابع: توابع النصيحة: وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: عدم التشييط عن ولي الأمر.

الفرع الثاني: التأكيد على الدعاء له.

الفرع الثالث: التماس العذر له.

المبحث الثالث: نصوص جامعة وأمثلة رائعة في محل البحث: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نصوص جامعة.

المطلب الثاني: أمثلة رائعة.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس العامة:

وتضم:

١- فهرس الآيات القرآنية.

٢- فهرس الأحاديث.

٣- فهرس الأعلام.

٤- فهرس المراجع والمصادر.

٥- فهرس الموضوعات.

وقبل الختام: فالشكر والعرفان لمعالي الشيخ الأستاذ الدكتور/ سليمان بن عبد الله أبا الخيل حفظه الله تعالى، مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، على ما يبذله في خدمة هذا الدين؛ من خلال تصحيح المفاهيم في أذهان النشء، وتوجيههم توجيهها سليماً ليكون لبنات قوية في بناء هذا الوطن، وما هذا البحث إلا ثمرة لتوجيهاته الكريمة، فله الدعاء بحسن الجزاء في الدارين.

وفي الختام: فقد استفرغت الوسع في الجمع والترتيب والتحليل، فما كان من صواب بتوفيق الله ومنه وكرمه، وما كان غير ذلك فمن نفسي والشيطان، وأستغفر الله وأتوب إليه من الخطأ والزلل؛ إنه أهل للمغفرة.

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الهدى محمد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

التمهيد

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول

معنى الحق لغة واصطلاحاً

أولاً: الحق لغة: الحق: من أسماء الله تعالى أو من صفاته، والقرآن، وضد الباطل، والأمر المقضي، والعدل، والإسلام، والمال، والملك، والموجود الثابت، والصدق والموت، والحزم، وواحد الحقوق^(١).

وحق الأمر يحق، ويحق حقاً وحقوقاً صار حقاً وثبت^(٢).

والحق: الموجود الثابت الذي لا يسوغ إنكاره^(٣).

ثانياً: الحق اصطلاحاً:

الحق: هو الحكم المطابق للواقع، يطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتغالها على ذلك، ويقابله الباطل^(٤).

وهذا التعريف ليس في محل بحثنا، ولا مثار نزاعنا، وإنما محل بحثنا أن أقول:

الحق: هو اختصاص يقرر به الشرع سلطة أو تكليفاً^(٥).

ويشمل هذا التعريف جميع الحقوق: الدينية كالصلاة، والمدنية كالتملك، والأدبية كحق الوالدين، والعامة كحقوق الدولة، والمالية كحق النفقة، وغير المالية كحق الولاية على النفس، وتميز هذا التعريف بأنه وصف الحق بأنه علاقة اختصاصية بشخص معين، وأن منشأ الحق هو الشرع لا غير^(٦).

(١) القاموس المحيط، مادة (ح ق ق)، ١/١١٢٩.

(٢) المحكم والمحيط الأعظم، مادة (ح ق ق)، ٢/٤٧٢.

(٣) تاج العروس، مادة (ح ق ق)، ٢٥/١٦٧.

(٤) التعريفات للجرجاني ص ١٢٠، والتوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي ص ٢٨٧.

(٥) المدخل الفقهي العام، للزرقا ٣/١٠.

(٦) ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته ٩/٤.

المطلب الثاني

التعريف بولاية الأمر وبما تكون الولاية:

الولي: كل من ولي أمراً أو قام به^(١)، وتولى الأمر والعمل إذا تقلده^(٢).

وولي الأمر: من تقلد حراسة الدين وسياسة الدنيا^(٣).

وعقد الإمامة يكون بأحد طرق التالية:

- ١- النص: وذلك بأن ينص الله عز وجل أو رسوله ﷺ على الإمام المستخلف.
- ٢- الاستخلاف: وهو تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده، أو يعين جماعة ليتخيروا منهم واحداً.
- ٣- الاختيار: عن طريق مشورة أهل العلم، واتفاقهم على شخص، رضى منهم على النصح لله، ثم يكون حجة على من غاب.
- ٤- الغلبة والقهر: يصير المتغلب إماماً تجب على الناس طاعته سواء عقدت له بيعة الإمامة أم لم تعقد، وسواء هناك رضى لاحق أم لا، وعلى هذا جمهور أهل السنة^(٤).

(١) المعجم الوسيط، مادة «ولي» ١٠٥٨/٢ .

(٢) تاج العروس، مادة «ولي» ٢٤٦/٤٠ .

(٣) ينظر: الأحكام السلطانية، للماوردي ص ٥.

(٤) ينظر: الإمامة في الفقه الإسلامي ص ٥٠ - ٦٢ بتصرف.

المطلب الثالث

المقصود بحقوق ولاية الأمر

مما سبق يُخلص إلى القول بأن حق ولي الأمر: هو اختصاص قرره الشرع لمن تقلد حراسة الدين وسياسة الدنيا.

شرح المقصود:

قولنا: «هو اختصاص»: أي أمر ثابت لازم له.

قولنا: «قرره الشرع»: أي حقوق ولي الأمر منشأها هو الشرع لا غير، ومن جهة أخرى هذه الحقوق منضبطة بالشرع.

قولنا: «من تقلد»: أي نال الإمارة بأحد الطرق المذكورة آنفاً.

قولنا: «حراسة الدين وسياسة الدنيا» قيد لحصر وظيفة من تجب له الحقوق.

المطلب الرابع

أهمية وجود ولاية الأمر

يمكن إجمال أهمية انعقاد الإمامة بما يلي:

- ١- الدين والملك توأمان، ففي ارتفاع أحدهما ارتفاع الآخر؛ لأن الدين أس والملك حارس، وما لا أس له فمهدوم، وما لا حارس له فضائع^(١).
- ٢- نظام أمر الدين والدنيا مقصود؛ ولا يحصل ذلك إلا بإمام موجود^(٢).
- ٣- لو لم نقل بوجوب الإمامة لأدى ذلك إلى دوام الاختلاف والهرج إلى يوم القيامة^(٣).
- ٤- لو لم يكن للناس إمام مطاع لانتلم شرف الإسلام وضاع^(٤).
- ٥- لو لم يكن للأمة إمام قاهر لتعطلت المحاريب والمناظر، وانقطعت السبل للوارد والصادر^(٥).
- ٦- لو خلا عصر من إمام لتعطلت فيه الأحكام وضاعت الأيتام ولم يحج البيت الحرام^(٦).
- ٧- لولا الأئمة والقضاة والولاة لما نكحت الأيامي ولا كفلت اليتامي^(٧).

(١) روح المعاني ١٧٤/٢.

(٢) تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ص ٩٤.

(٣) تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ص ٩٤.

(٤) تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ص ٩٤.

(٥) تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ص ٩٤.

(٦) تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ص ٩٤-٩٥.

(٧) تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ص ٩٥.

٨- لولا السلطان لكانت الناس فوضى ولأكل بعضهم بعضاً^(١).

٩- الخلق لا تصلح أحوالهم إلا بسلطان يقوم بسياستهم ويتجرد لحراستهم^(٢).

والخلاصة: أن في انعقاد الإمامة حراسة للدين والدنيا.

(١) تهذيب الرياسة وترتيب السياسة ص ٩٥.

(٢) تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام ص ٤٨.

المبحث الأول

طاعة ولي الأمر

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

تعريف طاعة ولي الأمر

الطاعة: من طوع: الطاء والواو والعين أصل صحيح واحد يدل على الإصحاب والانقياد، يقال: طاعه يطوعه إذا انقاد معه ومضى لأمره^(١).

والطوع نقيض الكره^(٢).

وطاعة ولي الأمر: هي الانقياد بشرطه لأوامر من تقلد حراسة الدين وسياسة الدنيا.

شرح التعريف:

قولنا: «هي الانقياد»: وهذا مقتضى الطاعة.

قولنا: «بشرطه»: أي في غير معصية كما سيأتي بيانه.

قولنا: «من تقلد»: أي نال الإمارة بأحد الطرق المذكورة آنفاً.

قولنا: «حراسة الدين وسياسة الدنيا» قيد لحصر وظيفة من تجب له الحقوق.

(١) معجم مقاييس اللغة، مادة «طوع» ٤٣١/٣.

(٢) لسان العرب، مادة «طوع» ٢٤٠/٨.

المطلب الثاني

الأدلة الواردة في طاعة ولي الأمر

دل على طاعة ولي الأمر الكتاب والسنة والإجماع:

فمن الكتاب:

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ نَنْزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(١).

«والظاهر والله أعلم أنها عامة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء»^(٢).

قال السعدي: وأمر بطاعة أولي الأمر وهم الولاية على الناس من الأمراء والحكام والمفتين؛ فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم طاعة لله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط أن لا يأمرُوا بمعصية الله، فإن أمرُوا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق^(٣).

ومن السنة:

الأحاديث الصحيحة في هذا المقام متوافرة، ومنها:

١ - قوله ﷺ: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(٤).

(١) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٢) تفسير ابن كثير ١/٥١٩.

(٣) تفسير السعدي ١/١٨٣-١٨٤.

(٤) رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب السمع والطاعة للإمام، برقم (٢٩٥٥)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، برقم (١٨٣٩).

٢- وقول عبادة بن الصامت رضي الله عنه: بايعنا رسول الله صلّى الله عليه وآله على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، قال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان»^(١).

٣- وقوله صلّى الله عليه وآله: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وإنه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون»، قالوا: يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال: «أوفوا ببيعة الأول فالأول وأعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم»^(٢).

٤- وقوله صلّى الله عليه وآله: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر فإنه ليس يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية»^(٣).

٥- وقوله صلّى الله عليه وآله: «اسمعوا وأطيعوا وأن أمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة»^(٤).

٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً حبشياً مجدوع الأطراف^(٥).

٧- وقوله صلّى الله عليه وآله: «من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»^(٦).

٨- وقوله صلّى الله عليه وآله: «عليك السمع والطاعة، في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك،

(١) رواه البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي صلّى الله عليه وآله: سترون بعدي أمورا تنكرونها، برقم (٧٠٥٥)، ومسلم، كتاب الإمامة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، برقم (١٧٠٩).

(٢) رواه البخاري، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، برقم (٣٤٥٥)، ومسلم، كتاب الإمامة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، برقم (١٨٤٢).

(٣) رواه البخاري، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، برقم (٣٤٥٤)، ومسلم، كتاب الإمامة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة، برقم (١٨٤٩).

(٤) رواه البخاري، كتاب، باب إمامة العبد والمولى، برقم (٦٩٣).

(٥) رواه مسلم، كتاب الإمامة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، برقم (١٨٣٧).

(٦) رواه مسلم، كتاب الإمامة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة، برقم (١٨٥١).

٩- وقوله ﷺ: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم». قيل: يا رسول الله أفلا نناذبهم بالسيف؟ فقال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يدا من طاعة»^(٢).

١٠- وقوله ﷺ: «ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف برئ ومن أنكر سلم ولكن من رضي وتابع قالوا أفلا نقاتلهم قال لا ما صلوا»^(٣).

١١- وقوله ﷺ: «إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان»^(٤).

١٢- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فنزلنا منزلاً، فمنا من يصلح خبائه، ومنا من ينتضل، ومنا من هو في جشره، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: الصلاة جامعة، فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ فقال: «إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أئمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها، وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضاً، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه مهلكتي ثم تنكشف، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه هذه، فمن أحب أن يرحل عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه، ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه

(١) رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، برقم (١٨٣٦).

(٢) رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم، برقم (١٨٥٥).

(٣) رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا، برقم (١٨٥٤).

(٤) رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع، برقم (١٨٥٢).

فاضربوا عنق الآخر»^(١).

قوله: «ومنا من ينتضل»: هو من المناضلة وهي المراماة بالنشاب.

قوله: «ومنا من هو في جشره»: هو بفتح الجيم والشين وهي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها^(٢).

١٣- وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، إنا كنا بشر فجاء الله بخير فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شر؟ قال: «نعم». قلت: هل وراء ذلك الشر خير؟ قال: «نعم». قلت: فهل وراء ذلك الخير شر؟ قال: «نعم». قلت: كيف؟ قال: «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس». قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع للأمر وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع»^(٣).

وبعد: فهذه أحاديث سندها كالشمس، ومظاهرها مما تلقته الأمة بالقبول، ومتونها من المحكم لا المتشابه، ودلالات ألفاظها ظاهرة واضحة، لا مجملة ولا عامة، وأنه لا ينكرها إلا معاند، ولا يردها إلى التشابه إلا جاهل مركب.

وإن حلفت أن أحاديث طاعة ولي الأمر كادت أن تبلغ رتبة التواتر، فما أنا بجانت.

وأما الإجماع: فقد أجمع ممن يعتد بإجماعه على السمع والطاعة لأئمة المسلمين^(٤).

(١) رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، برقم (١٨٤٤).

(٢) شرح صحيح مسلم ٢٣٣/١٢.

(٣) رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة، برقم (١٨٤٧).

(٤) ينظر: رسالة إلى أهل النغر ص ٢٩٦، وشرح صحيح مسلم ٢٢٢/١٢، وفتح الباري ٧/١٣.

المطلب الثالث

محاوّر طاعة ولي الأمر

وفيه أربعة فروع:

الفرع الأول: الطاعة في غير معصية الله عز وجل:

الأصل في ذلك قوله ﷺ: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(١).

فتجب طاعة ولاية الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره مما ليس بمعصية، فإن كانت لمعصية فلا سمع ولا طاعة كما صرح به في هذا الحديث، فتحمل الأحاديث المطلقة لوجوب طاعة ولاية الأمور على موافقة تلك الأحاديث المصرحة بأنه لا سمع ولا طاعة في المعصية^(٢).

الفرع الثاني: الطاعة في باب السياسة الشرعية:

إن أشرف الصناعات أصولها، وأشرف أصولها السياسة بالتأليف والاستصلاح؛ ولذلك تستدعي هذه الصناعة من الكمال فيمن يتكفل بها ما لا يستدعيه سائر الصناعات، ولذلك يستخدم لا محالة صاحب هذه الصناعة سائر الصناعات، والسياسة في استصلاح الخلق وإرشادهم إلى الطريق المستقيم المنجي في الدنيا والآخرة^(٣).

هذا الباب - أي السياسة الشرعية - الذي بسبب الغفلة عنه وقع بعض الناس في الفكر الخارجيّ؛ فلو فهم هذا الجانب فهماً صحيحاً مع العناية بضوابطه وتطبيقاته لمات

(١) رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب السمع والطاعة للإمام، برقم (٢٩٥٥)، ومسلم، كتاب الإمامة، باب وجوب

طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، برقم (١٨٣٩).

(٢) شرح صحيح مسلم، للنووي ١٢/٢٢٤ - ٢٢٥ بتصرف يسير.

(٣) إحياء علوم الدين ١/١٣.

نبت الخوارج في حرثه.

فعلى سبيل المثال: لو تدبر صاحب الفكر الكليل قول أهل العلم: لا تقف السياسة على ما نطق به الشرع^(١)؛ لأحجم قصير الباع عن الاعتراض على ما يصدر من السلاطين من أقوال وأفعال، حتى يبحث جيداً، ويقلب الأمور ليتبين له وجه الصواب. وفي الباب ذاته وحرصاً من السلطان على سلامة دين الرعية للسلطان: منع غير الأكفاء من الفتوى^(٢).

والخلاصة أن باب السياسة الشرعية من أهم البواعث على: عدم الافتئات على ولي الأمر^(٣).

الفرع الثالث: الطاعة في المسائل الخلافية:

«وقد دلت نصوص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة أن ولي الأمر وإمام الصلاة والحاكم وأمير الحرب وعامل الصدقة يطاع في مواضع الاجتهاد وليس عليه أن يطيع أتباعه في موارد الاجتهاد بل عليهم طاعته في ذلك وترك رأيهم لرأيه فإن مصلحة الجماعة والائتلاف ومفسدة الفرقة والاختلاف أعظم من أمر المسائل الجزئية»^(٤).

قلت: ومن الأمثلة الرائقة ما رواه مسلم في صحيحه: عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قدمت على رسول الله صلوات الله عليه وهو منيخ بالبطحاء فقال لي: «أحججت؟» فقلت: نعم، فقال: «بم أهلت؟» قال: قلت: لبيك بإهلال كإهلال النبي صلوات الله عليه، قال: «فقد أحسنت، طف بالبيت وبالصف والمروة وأحل». قال: فطف بالبيت وبالصف والمروة، ثم أتيت امرأة من بني قيس فقلت رأسي، ثم أهلت بالحج. قال: فكنت أفتي به الناس حتى كان

(١) الإنصاف ٢٥٠/١٠، والفروع ١١٥/٦، وشرح منتهى الإرادات ٣٦٥/٣، وإعلام الموقعين ٣٧٢/٤.

(٢) ينظر: الفروع ٣٧٧/٦.

(٣) ينظر: المبدع ٢٦٣/٨، وشرح منتهى الإرادات ٣٩٧/٣.

(٤) شرح العقيدة الطحاوية ٤٢٤/١.

في خلافة عمر رضي الله عنه فقال له رجل: يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس رويدك بعض فتياك، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك، فقال: يا أيها الناس من كنا أفتيناه فتيا فليتدد، فإن أمير المؤمنين قادم عليكم فيه فأتوا^(١).

الفرع الرابع: الطاعة في الأمور الدنيوية:

الأصل في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «عليك السمع والطاعة، في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثره عليك»^(٢).

والأثرة: بفتح الهمزة والشاء، ويقال بضم الهمزة وإسكان الشاء، وبكسر الهمزة وإسكان الشاء ثلاث لغات، وهي الاستثارة والاختصاص بأمور الدنيا عليكم؛ أي: اسمعوا وأطيعوا وإن اختص الأمراء بالدنيا ولم يوصلوكم حقكم مما عندهم، وهذه الأحاديث في الحث على السمع والطاعة في جميع الأحوال، وسببها اجتماع كلمة المسلمين؛ فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم^(٣).

(١) رواه مسلم، كتاب الحج، باب في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام، برقم (١٢٢١).

(٢) رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، برقم (١٨٣٦).

(٣) شرح صحيح مسلم، للنووي ١٢/٢٢٥.

المبحث الثاني

نصيحة ولي الأمر

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

تعريف النصيحة ومشروعيتها

أولاً: تعريف النصيحة:

نصح الشيء خلص^(١).

والنصح: الإخلاص والصدق والمشورة والعمل^(٢).

والنصيحة اصطلاحاً: هي الدعاء والطلب إلى ما فيه الصلاح والنهي عما فيه الفساد^(٣).

قلت: فلو صاحب المعنى اللغوي المعنى الاصطلاحي؛ فكانت النصيحة نابعة من صدق وإخلاص وحسن مشورة مع العمل، فإنها حينئذ تكون أدعى للقبول.

و«النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له..... وقيل: النصيحة مأخوذة من نصح الرجل ثوبه اذا خاطه، فشبهوا فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بما يسده من خلل الثوب... وقيل: إنها مأخوذة من نصحت العسل إذا صفيته من الشمع شبهوا تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط»^(٤).

(١) لسان العرب، مادة «نصح» ٦١٥/٢.

(٢) المصباح المنير، مادة «نصح» ٦٠٧/٢.

(٣) دستور العلماء، ١٢٨/٤.

(٤) شرح صحيح مسلم، للنووي ٣٧/٢.

ثانياً: مشروعيتها:

الأصل في ذلك قوله ﷺ: «الدين النصيحة» قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١).

ومحل الشاهد قوله ﷺ: «ولأئمة المسلمين».

(١) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، برقم (٥٥).

المطلب الثاني

ما تجب فيه النصيحة

وفيه فرعان:

الفرع الأول: نصيحة السلطان باعتبار شخصه:

والأصل في ذلك قول جرير رضي الله عنه: بايعت رسول الله صلوات الله عليه على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم^(١).

فمن صور النصيحة لولادة الأمر باعتباره شخصاً مسلماً:

«إرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم، وكف الأذى عنهم، فيعلمهم ما يجهلون من دينهم ويعينهم عليه بالقول والفعل، وستر عوراتهم وسد خلاتهم، ودفع المضار عنهم وجلب المنافع لهم، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق وإخلاص، والشفقة عليهم، وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم، وتخولهم بالموعظة الحسنة، وترك غشهم وحسدتهم، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير، ويكره لهم ما يكره لنفسه من المكروه، والذب عن أموالهم وأعراضهم، وغير ذلك من أحوالهم بالقول والفعل، وحثهم على التخلق بجميع ما ذكرناه من أنواع النصيحة، وتنشيط همهم إلى الطاعات، وقد كان في السلف رضي الله عنهم من تبلغ به النصيحة إلى الإضرار بدنياه»^(٢).

(١) رواه البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلوات الله عليه: الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، برقم (٥٧)،

ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، برقم (٥٦).

(٢) شرح صحيح مسلم، للنووي ٣٩/٢.

الفرع الثاني: نصيحة السلطان باعتبار ولايته:

الأصل في ذلك قوله ﷺ: «الدين النصيحة» قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١).

وأما النصيحة لأئمة المسلمين: فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به، وتنبيههم وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتألف قلوب الناس لطاعتهم.... ومن النصيحة لهم الصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة، وأن لا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يُدعى لهم بالصلاح، وهذا كله على أن المراد بأئمة المسلمين الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمر المسلمين من أصحاب الولايات^(٢).

والسلاطين ثلاثة:

١- سلطان عادل تابع للحق: فإعانتته واجبة.

٢- و سلطان يعمل بالصواب ويعمل بالخطأ: فينبغي أن ينبه ويذكر على قدر قبوله للصواب.

٣- و سلطان يغلب عليه الجور ويندر منه الصواب: فهذا اجتنابه لازم، مع التلطف معه حين الخلطة وتذكيره ما أمكن^(٣).

(١) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، برقم (٥٥).

(٢) شرح صحيح مسلم، للنووي ٣٨/٢.

(٣) عطف العلماء على الأمراء، والأمراء على العلماء ص ٤٤ - ٤٥.

المطلب الثالث

ضوابط نصيحة ولي الأمر

ذكر أهل العلم بعضاً من ضوابط النصيحة لولي الأمر وغيره، منها:

١- يجب اسداء النصيحة عن طريق الكناية بالحكاية وما شابه حسب الحال؛ لأن النصيحة إذا كانت صريحة تصبح خصومة^(١)، وليحذر من كاف المخاطبة، وليبالغ في استعمال الأدب^(٢).

٢- أن يقال في خلوة؛ فكل ما يقال في خلوة فهو نصيحة، وكل ما يقال على الملاء فهو فضيحة^(٣)، ولو كانت في مكتوب كانت أصلح^(٤).

قيل لأسامة رضي الله عنه: لو أتيت فلاناً فكلمته، قال: إنكم لترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؛ إني أكلمه في السر دون أن أفتح باباً لا أكون أول من فتحه^(٥).
فقول أسامة: «كلمته سراً دون أن أفتح باباً، أي باب الإنكار على الأئمة علانية خشية أن تفترق الكلمة، ثم عرفهم أنه لا يداهن أحداً ولو كان أميراً، بل ينصح له في السر جهده»^(٦).

٣- الملاينة والملاطفة في النصيحة؛ فـ«الجائز من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع السلاطين: التعريف والوعظ، فأما تخشين القول فلا يجوز؛ لأن المقصود إزالة المنكر وحمل السلطان بالانبساط عليه على فعل المنكر أكثر من فعل المنكر الذي قصد إزالته»^(٧).

(١) دستور العلماء، ١٢٨/٤.

(٢) عطف العلماء على الأمراء، والأمراء على العلماء ص ٣٨.

(٣) دستور العلماء، ١٢٨/٤.

(٤) عطف العلماء على الأمراء، والأمراء على العلماء ص ٣٨.

(٥) رواه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، برقم (٣٢٦٧)، ومسلم، كتاب الزهد والرفائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله، برقم (٢٩٨٩).

(٦) فتح الباري ٥٢/١٣.

(٧) الآداب الشرعية والمنح المرعية ١٩٧/١.

المطلب الرابع

توابع النصيحة

وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: عدم التشييط عن ولي الأمر:

الأصل في ذلك: ما رواه مسلم في صحيحه: عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: قتل رجل من حمير رجلاً من العدو فأراد سلبه، فمنعه خالد بن الوليد وكان والياً عليهم، فأتى رسول الله ﷺ عوف بن مالك فأخبره، فقال لخالد: «ما منعك أن تعطيه سلبه؟» قال: استكثرته يا رسول الله، قال: «ادفعه إليه»، فمر خالد بعوف فجر بردائه ثم قال: هل أنجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله ﷺ، فسمعه رسول الله ﷺ، فاستغضب فقال: «لا تعطه يا خالد، لا تعطه يا خالد، هل أنتم تاركون لي أمرائي، إنما مثلكم ومثلهم كمثّل رجل استرعي إبلاً أو غنماً فرعاها، ثم تحين سقيها فأوردها حوضاً فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره، فصفوه لكم وكدره عليهم»^(١).

فـ«ضبط المصالح العامة واجب، ولا تنضبط إلا بعظمة الأئمة في نفس الرعية، ومتى اختلف عليهم أو أهينوا تعذرت المصلحة»^(٢).

الفرع الثاني: التأكيد على الدعاء له:

«إذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله؛ يقول فضيل بن عياض: لو كان لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في السلطان، قيل له: يا أبا علي فسرّ لنا هذا؟ قال: إذا جعلتها في نفسي لم تعدني، وإذا جعلتها في السلطان صلح فصلح بصلاحه العباد

(١) رواه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القاتل بيان أن الدين النصيحة، برقم (١٣٥٧).

(٢) الذخيرة ٢٣٤/١٣.

والبلاد، فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح ولم نؤمر أن ندعو عليهم وإن جاروا وظلموا؛ لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين»^(١).

«فحقيق على كل رعية أن ترغب إلى الله تعالى في إصلاح السلطان، وأن تبذل له نصحتها وتخصه بصلاح دعائها، فإن في صلاحه صلاح العباد والبلاد، وفي فساد فساد العباد والبلاد»^(٢).

الفرع الثالث: التماس العذر له:

«كان العلماء يقولون: إن استقامت لكم أمور السلطان فأكثر واحمد الله تعالى واشكروه، وإن جاءكم منه ما تكرهون وجهوه إلى ما تستوجبونه منه بذنوبكم وتستحقونه بآثامكم، فأقيموا عذر السلطان بانتشار الأمور عليه، وكثرة ما يكابده من ضبط جوانب المملكة واستئلاف الأعداء ورضاء الأولياء، وقلة الناصح وكثرة المدلس والفاضح»^(٣).

قلت: وهو عين العقل؛ إذ بإعانة السلطان على ضبط البلاد من دعاة الفساد حماية لبيضة الإسلام؛ إذ الحمل عليه من الخارج والداخل ثقیل، لا أثقل حملاً عليهم في رعيته.

(١) شرح السنة للبرهاري ص ٥١.

(٢) سراج الملوك ٤٣/١.

(٣) سراج الملوك ٤٣/١.

المبحث الثالث

نصوص جامعة وأمثلة رائعة في محل البحث

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

نصوص جامعة

أولاً: نص لبدر الدين ابن جماعة رحمه الله:

قال رحمه الله: للسلطان والخليفة على الأمة عشرة حقوق:

الحق الأول: بذل الطاعة له ظاهراً وباطناً، في كل ما يأمر به أو ينهى عنه، إلا أن يكون معصية.

الحق الثاني: بذل النصيحة له سراً وعلانية.

الحق الثالث: القيام بنصرتهم باطناً وظاهراً ببذل الجهود في ذلك لما فيه نصر المسلمين وإقامة حرمة الدين، وكف أيدي المعتدين.

الحق الرابع: أن يعرف له عظيم حقه، وما يجب من تعظيم قدره، فيعامل بما يجب له من الاحترام والإكرام، وما جعل الله تعالى له من الإعظام، ولذلك كان العلماء الأعلام من أئمة الإسلام يعظمون حرمتهم، ويلبون دعوتهم مع زهدهم وورعهم وعدم الطمع فيما لديهم، وما يفعله بعض المنتسبين إلى الزهد من قلة الأدب معهم فليس من السنة.

الحق الخامس: إيقاظه عند غفلته، وإرشاده عند هفوته، شفقةً عليه، وحفظاً لدينه وعرضه، وصيانةً لما جعله الله إليه من الخطأ فيه.

الحق السادس: تحذيره من عدو يقصده بسوء، وحاسد يرومه بأذى، أو خارجي

يخاف عليه منه، ومن كل شيء يخاف عليه منه على اختلاف أنواع ذلك وأجناسه، فإن ذلك من أكد حقوقه وأوجبها.

الحق السابع: إعلامه بسيرة عماله الذين هو مطالب بهم، ومشغول الذمة بسببهم لينظر لنفسه في خلاص ذمته، وللأمة في مصالح ملكه ورعيته.

الحق الثامن: إعانتته على ما تحمله من أعباء الأمة ومساعدته على ذلك بقدر المكنة، قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾^(١) وأحق من أعين على ذلك ولاية الأمور.

الحق التاسع: رد القلوب النافرة عنه إليه، وجمع محبة الناس عليه؛ لما في ذلك من مصالح الأمة وانتظام أمور الملة.

الحق العاشر: الذب عنه بالقول والفعل، وبالمال والنفس والأهل في الظاهر والباطن، والسر والعلانية.

وإذا وفّت الرعية بهذه الحقوق العشرة الواجبة، وأحسنّت القيام بمجامعتها والمراعاة لموقعها، صفت القلوب وأخلصت، واجتمعت الكلمة وانتصرت^(٢).

ثانياً: بيان للشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله:

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم الشيخ عبد العزيز بن.... المحترم، سلمه الله.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

بلغني أن موقفك من الإمارة ليس كما ينبغي، وتدرى بارك الله فيك أن الإمارة ما قُصد بها نفع الرعية، وليس من شروطها أن لا يقع منها زلل، والعاقل بل وغير العاقل يعرف أن منافعها وخيرها الديني والدنيوي يربو على مفسد بكثير.

(١) سورة المائدة، الآية: ٢.

(٢) تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام ص ٦١ - ٦٤.

ومثلك إنما منصبه منصب وعظ وإرشاد وإفتاء بين المتخاصمين ونصيحة الأمير والمأمور بالسر، وبنية خالصة، تعرف فيها النتيجة النافعة للإسلام والمسلمين.

ولا ينبغي أن تكون عثرة الأمير أو العثرات نصب عينيك والقاضية على فكرك والحاكمة على تصرفاتك؛ بل في السر قم بواجب النصيحة، وفي العلانية أظهر وصرح بما أوجب الله من حق الإمارة والسمع والطاعة لها، وأنها لم تأت لجباية أموال وظلم دماء وأعراض من المسلمين ولم تفعل ذلك أصلاً إلا أنها غير معصومة فقط.

فأنت كن وإياها آخريين أحدهما: مبين واعظ ناصح، والآخر: باذل ما يجب عليه، كاف عن ما ليس له، إن أحسن دعا له بالخير ونشط عليه، وإن قصر عومل بما أسلفت لك.

ولا يظهر عليك عند الرعية ولا سيما المتظلمين بالباطل عتبك على الأمير وانتقاده إياه؛ لأن ذلك غير نافع الرعية بشيء، وغير ما تعبدت به، إنما تعبدت بما قدمت لك ونحوه، وأن تكون جامع شمل لا مشئت، ومؤلف لا منفر.

واذكر وصية النبي ﷺ لمعاذ وأبي موسى: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا»^(١). أو كما قال ﷺ.

وأنا لم أكتب لك هذا لغرض سوى النصيحة لك وللأمير ولكافة الجماعة ولإمام المسلمين.

والله ولي التوفيق. والسلام عليكم .

ص/م ٥٤ في ٢٠/٨/١٣٧٥هـ^(٢).

(١) رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه، برقم (٣٠٨٣).

(٢) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ١٢/١٨٢-١٨٣.

المطلب الثاني

أمثلة رائعة

المثال الأول:

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: دخلت على حفصة ونسواتها تنطف، قلت: قد كان من أمر الناس ما ترين فلم يجعل لي من الأمر شيء، فقالت: الحق فإنهم ينتظرونك، وأخشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقة، فلم تدعه حتى ذهب، فلما تفرق الناس خطب معاوية قال: من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه، فلنحن أحق به منه ومن أبيه. قال حبيب بن مسلمة: فهلا أجبتة؟ قال عبد الله: فحللت حبوتي وهممت أن أقول: أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام، فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدم، ويحمل عني غير ذلك، فذكرت ما أعد الله في الجنان^(١).

قوله: «ونسواتها تنطف» بفتح النون والمهملة، كذا وقع وليس بشيء، وإنما هو نوساتها أي ذوائبها، ومعنى تنطف أي تقطر^(٢).

قوله: «حبوتي» والحبوة بضم المهملة وسكون الموحدة، ثوب يلقي على الظهر ويربط طرفاه على الساقين بعد ضمهما^(٣).

(١) رواه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق، برقم (٤١٠٨).

(٢) فتح الباري ٤٠٣/٧.

(٣) فتح الباري ٤٠٤/٧.

المثال الثاني:

عن ابن عمر رضي الله عنهما أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا: إن الناس ضيعوا وأنت ابن عمر وصاحب النبي ﷺ، فما يمنعك أن تخرج؟ فقال: يمنعني أن الله حرم دم أخي، فقالا: ألم يقل الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾^(١)؟ فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله^(٢).

المثال الثالث:

جاء عبد الله بن عمر رضي الله عنهما إلى عبد الله بن مطيع حين كان من أمر الحرة ما كان زمن يزيد بن معاوية، فقال اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة، فقال: إني لم آتكم لأجلس، أتيتكم لأحدثكم حديثاً سمعت رسول الله ﷺ يقوله؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»^(٣).

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٣.

(٢) رواه البخاري، كتاب التفسير، باب: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾، برقم (٤٥١٣).

(٣) رواه مسلم، كتاب الإمامة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة، برقم (١٨٥١).

الختام

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فخلال العيش مع هذا البحث وقفت على نتائج طيبة في هذا الباب، فأحببت في أن أسجلها في الختام، من باب المذاكرة والتذكير بما ورد في هذا البحث من خطوط عريضة، وفوائد عديدة، ومن أهم النتائج:

- ١- أن حق ولي الأمر حق متقرر شرعاً.
- ٢- أن عقد الإمامة يكون بالنص، أو الاستخلاف، أو الاختيار، أو الغلبة والقهر.
- ٣- أن أهمية وجود ولي الأمر نابعة من وظيفته وهي حراسة الدين وسياسة الدنيا.
- ٤- أن طاعة ولي الأمر واجبة بالكتاب والسنة والإجماع.
- ٥- تجب طاعة ولاية الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره مما ليس بمعصية.
- ٦- من أهم أسباب الوقوع في الفكر الخارجي انعدام فقه السياسة الشرعية.
- ٧- نصيحة ولي الأمر يجب أن تصحب بالإخلاص والصدق والمشورة والعمل.
- ٨- يجب أن تكون النصيحة في خلوة وكناية مع لطف وملاينة.
- ٩- وتتبع هذه النصيحة: بعدم التشييط عن ولي الأمر، مع التأكيد على الدعاء له، والتماس العذر له.

أما التوصيات:

- ١- فنشر السنة الصحيحة كفيل بانحسار هذا الفكر، وكذلك تعامل أهل القرون الأولى مع هذا الفكر الدخيل.
- ٢- النشرات المبنية على التأصيل الشرعي الصحيح والمشتملة على أهمية هذا الأمر.
- ٣- تخصيص شبهات الأفكار الدخيلة بمزيد من الاهتمام من خلال الدراسات

الجادة، والمؤتمرات المثمرة، والندوات الهادفة.

٤- العناية بفئة الشباب؛ لأنهم محط أنظار رؤوس هذا الفكر، لما تتمتع به فئة الشباب من الحماس والقوة، مع قلة الخبرة وانعدام التأصيل الشرعي. وفي الختام فهذا الجهد جهد المقل سطرته، معتمداً على الكتاب والسنة، داعياً المولى عز وجل العفو عما بدر من نقص الاجتهاد، وأسأله سبحانه التوفيق والسداد. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

الفهارس العامة

أولاً: فهرس الآيات

سورة البقرة

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿وَقَتْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِئَةً﴾	١٩٣	٣١

سورة النساء

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾	٥٩	١٣

سورة المائدة

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾	٢	٢٨

ثانياً: فهرس الأحاديث والآثار

رقم الصفحة	طرف الحديث
١٨	أحججت
١٤	اسمعوا وأطيعوا وأن أمر عليكم عبد حبشي
١٤	إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان
٢٤	إنكم لترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم
١٥	إنه ستكون هنات وهنات
١٥	إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته
١٤	أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع
٢٢	بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة
١٥	خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم
٣٠	دخلت على حفصة ونسواتها تنطف
٢٣ ، ٢١	الدين النصيحة
١٥	ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون
١٩ ، ١٧ ، ١٣	السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره
١٤	عليك السمع والطاعة
٣١	قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله
١٤	كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء
٢٥	لو كان لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في السلطان

٢٥	ما منعك أن تعطيه سلبه
١٤	من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له
١٤	من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر
٢٩	يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا
١٦	يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي

ثالثاً: فهرس الأعلام

العلم	رقم الصفحة
أسامة	٢٤
بدر الدين ابن جماعة	٢٧
جرير	٢٢
حبيب بن مسلمة	٣٠
حذيفة بن اليمان	١٦
حفصة	٣٠
خالد بن الوليد	٢٥
السعدي	١٣
عبادة بن الصامت	١٤
عبد الله بن عمر	٣١، ٣٠
عبد الله بن عمرو	١٥
عبد الله بن مطيع	٣١
عبد الله بن الزبير	٣١
عمر	١٩
عوف بن مالك	٢٥
فضيل بن عياض	٢٥
محمد بن إبراهيم	٢٨
مسلم	١٨
معاذ	٢٩
معاوية	٣٠

٢٩ ، ١٨	أبو موسى
١٤	أبو هريرة
٣١	يزيد بن معاوية

رابعاً: فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

- ١- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تأليف: أبو الحسن علي ابن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- ٢- إحياء علوم الدين، تأليف: محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، دار النشر: دار المعرفة، بيروت.
- ٣- الآداب الشرعية والمنح المرعية تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط / عمر القيام، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، الطبعة: الثانية.
- ٤- إعلام الموقعين عن رب العالمين، تأليف: أبو عبد الله شمس الدين محمد ابن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار النشر: دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.
- ٥- الإمامة في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، إعداد: علي بن هلال العبري، الجامع الأردنية عام ١٤١٣هـ/ ١٩٩١م.
- ٦- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: علي بن سليمان المرداوي أبو الحسن، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٧- تاج العروس من جواهر القاموس، تأليف: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار النشر: دار الهداية، بدون.
- ٨- تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، تأليف: شيخ الاسلام محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، تحقيق ودراسة وتعليق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار النشر: دار الثقافة بتفويض من رئاسة المحاكم الشرعية بقطر، الدوحة، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، الطبعة: الثالثة.

- ٩- التعريفات، تأليف: علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار النشر: دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٥هـ، الطبعة: الأولى.
- ١٠- تفسير القرآن العظيم، تأليف: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء، دار النشر: دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ.
- ١١- تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، تأليف: أبو عبد الله القلعي، تحقيق: إبراهيم يوسف مصطفى عجو، دار النشر: مكتبة المنار، الأردن الزرقاء، الطبعة: الأولى.
- ١٢- التوقيف على مهمات التعاريف، تأليف: محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار النشر: دار الفكر المعاصر/ دار الفكر، دمشق/بيروت ١٤١٠هـ، الطبعة: الأولى.
- ١٣- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تأليف: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- ١٤- دستور العلماء، أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، تأليف: القاضي عبد النبي ابن عبد الرسول الأحمد نكري، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحّص، دار النشر: دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى.
- ١٥- الذخيرة، تأليف: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: محمد حجي، دار النشر: دار الغرب، بيروت، ١٩٩٤م.
- ١٦- رسالة إلى أهل الثغر، تأليف: علي بن إسماعيل أبو الحسن الأشعري، تحقيق: عبد الله شاكر المصري، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم، السعودية/ لبنان،- ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م، الطبعة: الأولى.
- ١٧- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تأليف: العلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- سراج الملوك، تأليف: محمد بن الوليد بن محمد بن خلف القرشي الأندلسي، أبو بكر الطرطوشي، طبع: الرياض، دار العاذرية.

- ١٨- شرح السنة، تأليف: الحسن بن علي بن خلف البرهاري أبو محمد، تحقيق: د. محمد سعيد سالم القحطاني، دار النشر: دار ابن القيم، الدمام، ١٤٠٨هـ، الطبعة: الأولى.
- ١٩- شرح العقيدة الطحاوية، تأليف: ابن أبي العز الحنفي، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩١هـ، الطبعة: الرابعة.
- ٢٠- شرح صحيح مسلم، تأليف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ، الطبعة: الثانية.
- ٢١- شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، تأليف: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، دار النشر: عالم الكتب، بيروت، ١٩٩٦م، الطبعة: الثانية.
- ٢٢- صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، دار النشر: بيت الأفكار الدولية.
- ٢٣- صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢٤- عطف العلماء على الأمراء، والأمراء على العلماء، تأليف: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد.
- ٢٥- فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، جمع وترتيب وتحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة، ١٣٩٩، الطبعة الأولى.
- ٢٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار النشر: دار المعرفة، بيروت.
- ٢٧- الفروع وتصحيح الفروع، تأليف: محمد بن مفلح المقدسي أبو عبد الله، تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ، الطبعة: الأولى.

- ٢٨- الفقه الإسلامي وأدلته، تأليف: الدكتور: وهبة الزحيلي، دار النشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة: الرابعة.
- ٢٩- القاموس المحيط، تأليف: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٣٠- لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار النشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الأولى.
- ٣١- المبدع في شرح المقنع، تأليف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠هـ.
- ٣٢- المحكم والمحيط الأعظم، تأليف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى.
- ٣٣- المدخل الفقهي العام، تأليف: مصطفى الزرقا، دار النشر: دار القلم، دمشق ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى.
- ٣٤- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تأليف: أحمد بن محمد ابن علي المقرئ الفيومي، دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت.
- ٣٥- المعجم الوسيط، تأليف: إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار النشر: دار الدعوة، بدون.
- ٣٦- معجم مقاييس اللغة، تأليف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار النشر: دار الجليل، بيروت، لبنان، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الطبعة: الثانية.

خامساً: فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
٢	المقدمة

٢	أهمية الموضوع وأسباب اختياره
٣	منهج البحث
٤	خطة البحث
٧	التمهيد
٧	المطلب الأول: معنى الحق لغة واصطلاحاً
٨	المطلب الثاني: التعريف بولاية الأمر
٩	المطلب الثالث: المقصود بحقوق ولاية الأمر
١٠	المطلب الرابع: أهمية وجود ولاية الأمر
١٢	المبحث الأول: طاعة ولي الأمر
١٢	المطلب الأول: تعريف طاعة ولي الأمر
١٣	المطلب الثاني: الأدلة الواردة في طاعة لي الأمر
١٧	المطلب الثالث: محاور طاعة ولي الأمر
١٧	الفرع الأول: الطاعة في غير معصية الله عز وجل
١٧	الفرع الثاني: الطاعة في باب السياسة الشرعية
١٨	الفرع الثالث: الطاعة في المسائل الخلافية
١٩	الفرع الرابع: الطاعة في الأمور الدنيوية
٢٠	المبحث الثاني: نصيحة ولي الأمر
٢٠	المطلب الأول: تعريف النصيحة ومشروعيتها
٢٢	المطلب الثاني: ما تجب فيه النصيحة
٢٢	الفرع الأول: نصيحة السلطان باعتباره شخص
٢٣	الفرع الثاني: نصيحة السلطان باعتبار ولايته
٢٤	المطلب الثالث: ضوابط نصيحة ولي الأمر

٢٥	المطلب الرابع: توابع النصيحة
٢٥	الفرع الأول: عدم التشييط عن ولي الأمر
٢٥	الفرع الثاني: التأكيد على الدعاء له
٢٦	الفرع الثالث: التماس العذر له
٢٧	المبحث الثالث: نصوص جامعة وأمثلة رائعة في محل البحث
٢٧	المطلب الأول: نصوص جامعة
٣٠	المطلب الثاني: أمثلة رائعة
٣٢	الخاتمة:
٣٤	الفهارس العامة:
٣٤	فهرس الآيات القرآنية
٣٥	فهرس الأحاديث والآثار
٣٧	فهرس الأعلام
٣٩	فهرس المراجع والمصادر
٤٣	فهرس الموضوعات